الكويت اليوم
الجريدة الرسمية لدولة الكويت - صدرت في ١١ ديسمبر ١٩٥٤
وزارة الإعلام

قانون رقم 1 لسنة 2013 بإصدار الخطة السنوية 2012/2011

قانون رقم 1 لسنة 2013
بإصدار الخطة السنوية 2012/2011
- بعد الإطلاع على الدستور ،
- وعلى القانون رقم (27) لسنة 1963 في شأن الإحصاء والتعداد والقوانين المعدله ،
- وعلى القانون رقم (30) لسنة 1964 بإنشاء ديوان المحاسبة ، والمعدل بالقانون رقم (4) لسنة 1977 ،
- وعلى القانون رقم (31) لسنة 1978 بقواعد إعداد الميزانيات العامة والرقابة على تنفيذها والحساب الختامي والقوانين المعدله ،
- وعلى القانون رقم (60) لسنة 1986 في شأن التخطيط الاقتصادي والاجتماعي والقوانين المعدله ،
- وعلى المرسوم رقم (33) لسنة 2004 بشأن المجلس الأعلى للتخطيط والتنمية – والمراسيم المعدله ،
- وعلى المرسوم رقم (346) لسنة 2007 بإنشاء جهاز متابعة الأداء الحكومي ،
- وعلى المرسوم رقم (255) لسنة 2008 بإصدار المخطط الهيكلي العام لدولة الكويت ،
- وعلى القانون رقم (9) لسنة 2010 بإصدار الخطة الإنمائية للسنوات (2011/2010 - 2014/2013) ،
- وعلى القانون رقم (38) لسنة 2010 بإصدار الخطة السنوية (2011/2010) ،
- وافق مجلس الأمة على القانون الآتي نصّه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه ،

(مادة أولى)
يعمل بالخطة السنوية للسنة المالية (2012/2011) المرافقة لهذا القانون .
وفي تطبيق أحكام هذا القانون - يقصد بالكلمات والعبارات التالية - حيثما وردت في القانون - المعاني المحددة قرين كل منها :
الخطة السنوية : هي خطة التنمية السنوية التفصيلية خلال العام المالي (2012/2011) المراد تنفيذها كجزء من الخطة الإنمائية للسنوات (2011/2010 - 2013/2014) .
الأهداف المرحلية للخطة السنوية : هي الأهداف المراد تحقيقها خلال عام (2012/2011) والمشتقة من أهداف الخطة الإنمائية متوسطة الأجل (2011/2010- 2013/2014) .
السياسات المرحلية للخطة السنوية : هي إحدى الأدوات التنفيذية للخطة السنوية ، وتشتق من سياسات الخطة الإنمائية متوسطة الأجل (2012/2011 - 2014/2013) والتي يلتزم بها خلال عام الخطة .
الجهات التنفيذية : هي كل وزارة أو إدارة أو وحدة إدارية تكون ميزانيتها ضمن الميزانية العامة للدولة أو ملحقة بها أو مستقلة .
المشروعات الإستراتيجية لخطة التنمية السنوية : هي المشروعات التي تتضمن إنشاء شركات مساهمة عامة في المجالات التنموية الواردة بتلك الخطة .
القطاع : هو مجموعة الوحدات التي تزاول نشاطا أو أنشطة تهدف إلى إنتاج سلع أو خدمات أو أفكار متشابهة أو متكاملة .

مشاريع خطة التنمية السنوية : هي المشروعات المراد تحقيقها بالجهات الحكومية والإدارية المختلفة بالدولة بالإضافة إلى مشروعات الجهات ذات الميزانيات الملحقة والمستقلة ، وذلك خلال سنة الخطة .
المشروع : هو عمل تنفيذي يخص قطاعاً معيناً ، ويمثل جزءً من البرنامج الذي تتضمنه خطة التنمية لهذا القطاع .
المشروع الإنشائي : هو الذي يتطلب تنفيذه إقامة مباني أو تشييدات تتعلق بالبنية الأساسية .
المشروع التطويري : هو المشروع المتعلق باستحداث أو تطوير الأداء التنموي والنظم والخدمات في المجالات المختلفة .
الخطة السنوية : هي خطة التنمية السنوية التفصيلية خلال العام المالي 2011/2010 ، المراد تنفيذها كجزء من الخطة الإنمائية للسنوات (2011/2010 - 2013/2014) .
(مادة ثانية)
يعتمد برنامج الاستخدامات الاستثمارية للخطة السنوية (2012/2011) وذلك على النحو الموضح بالجدول رقم (1) في الخطة السنوية المرافقة .
(مادة ثالثة)
تنشأ شركات مساهمة عامة في المجالات التنموية المشار إليها بخطة التنمية السنوية المرافقة لهذا القانون ، وفق أحكام المواد (الثانية والثالثة والرابعة) من القانون رقم (9) لسنة 2010 بإصدار الخطة الإنمائية للسنوات (2011/2010 - 2014/2013) ، وأحكام القوانين الخاصة في هذا الشأن .
(مادة رابعة)
يراعى إعداد الميزانية العامة للدولة في ضوء الأهداف والسياسات والبرامج الواردة بالخطة متوسطة الأجل 2014/2013-2011/2010 والخطة السنوية 2011/2010 ، اتخاذ الإجراءات اللازمة لتحقيق ذلك .

(مادة خامسة)
تلتزم جهات التنفيذ بالأهداف والسياسات والاستثمارات المتعددة بالخطة السنوية (2012/2011) وفي الوقت المحدد لها .

(مادة سادسة)
تقوم الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية - بالتنسيق مع جهاز متابعة الأداء الحكومي ، بإعداد نظام لمتابعة تنفيذ الخطة السنوية لدى الجهات الحكومية ، وفق الوارد بهذا النظام والتعاميم الصادرة في شأن تطبيقه ، والأسس والمعايير والضوابط بالخطة السنوية المرافقة في شأن متابعة تنفيذ المشروعات الواردة بها .

وتلتزم الجهات التنفيذية بوضع خطوات تفصيلية - وفق النموذج المعد من قبل الأمانة العامة ، لا يزيد نطاقها الزمني عن أسبوعين - لكل مشروع من مشاريعها - أياً كان نوعها ، والواردة بالخطة السنوية .

(مادة سابعة)
الوزير المختص بالإشراف على الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية متابعة القرارات التي تصدرها الجهات المعنية لتنفيذ الخطة السنوية لمراقبة مدى مطابقتها لها ، وله أن يطلب تعديل أي قرار يخالف أحكام الخطة ، كما له أن يطلب إصدار القرارات اللازمة لتنفيذها بعد أخذ رأي الأمانة العامة للمجلس الأعلى للتخطيط والتنمية .
(مادة ثامنة)
تقدم الجهات التنفيذية إلى وزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية تقرير متابعة دورية كل ثلاث شهور - وكذلك في نهاية سنة الخطة - متضمناً سير العمل في تنفيذ الخطة السنوية ، ومدى التقدم في تحقيق أهدافها وسياساتها واستثماراتها والمعوقات التي واجهتها ومقترحات التغلب عليها - بما في ذلك القطاع الخاص الذي يرتبط باختصاصها .
ويلتزم وزير الدولة لشئون التخطيط والتنمية بتقديم تقرير متابعة نصف سنوي لما تم تنفيذه من أهداف وسياسات واستثمارات الخطة السنوية إلى مجلس الأمة بعد إعتماده من مجلس الوزراء .

(مادة تاسعة)
على رئيس مجلس الوزراء والوزراء - كل فيما يخصه - تنفيذ هذا القانون ويعمل به اعتباراً من أول أبريل 2012 - وينشر في الجريدة الرسمية .

نائب أمير الكويت
نواف الأحمد الجابر الصباح

صدر بقصر السيف في :
الموافق :

جميع الحقوق محفوظة لوزارة الاعلام - دولة الكويت © 2012